

الاستثناءات الفقيهه عند الحنفية في باب صلاة العيدين
Jurisprudential exceptions according to the
Hanafi school of thought in the chapter on Eid
prayers

إعرارو

عبد الرؤوف عبد الملك قاسم

باحث أكاديمي بمرحلة الدكتوراه بقسم الفقه، بكلية
الشريعة، بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة

الاستثناءات الفقهية عند الحنفية في باب صلاة العيدين

عبد الرؤوف عبد الملك قاسم

قسم الفقه - كلية الشريعة - الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة - المملكة
العربية السعودية

البريد الإلكتروني : [Email:Abuabdulbari50@gmail.com](mailto:Abuabdulbari50@gmail.com)

المُلخَص :

عنوان البحث: هذا البحث بعنوان: الاستثناءات الفقهية عند الحنفية في باب صلاة العيدين.

أهمية البحث: تظهر أهمية البحث العلمية في الإسهام في خدمة الفقه الإسلامي عموماً، وخدمة مذهب الإمام أبي حنيفة النعمان : خصوصاً؛ وذلك بجمع هذه المسائل ودراستها؛ لأنَّ جمعها في مكان واحد أمر مهم؛ ليسهل الاطلاع عليها والاستفادة منها لكل من يريد الوقوف على هذه الاستثناءات.

منهج البحث: يقوم البحث على المنهج الاستقرائي التحليلي.

الأقسام الرئيسية للبحث: يتكون البحث من مقدمة، وثلاثة مباحث، وخاتمة، وفهرس.

المقدمة: وتشتمل على الافتتاحية، وأهمية وأسباب اختيار البحث، وخطته، ومنهجه.

المبحث الأول: في بيان استثناء الخطبة من الأصل أنَّ جميع شرائط الجمعة وجوباً وصحةً شرائط للعيد.

المبحث الثاني: في بيان استثناء تأخير الأكل من ثبوت أحكام عيد الفطر لعيد الأضحى.

المبحث الثالث: في بيان استثناء تكبير مصلي العيد بتكبيرات الزوائد راکعاً من رفع اليدين فيها.

الخاتمة: وفيها أهم نتائج البحث.

الفهرس: وفيه فهرس المراجع والمصادر، وفهرس الموضوعات.

الكلمات المفتاحية: الاستثناءات، الفقهية، الحنفية، صلاة، العيدين.

Jurisprudential exceptions according to the Hanafi school of thought in the chapter on Eid prayers

Abdul Raouf Abdul Malik Qasim

**Department of Jurisprudence - Faculty of Sharia - Islamic
University of Medina - Kingdom of Saudi Arabia**

Email: Email:Abuabdulbari50@gmail.com

Abstract:

Research title: This research is entitled: Jurisprudential exceptions according to the Hanafi school of thought in the chapter on Eid prayers.

The importance of the research: The scientific importance of the research appears in contributing to the service of Islamic jurisprudence in general, and the service of the doctrine of Imam Abu Hanifa Al-Numan: in particular. By collecting these issues and studying them; Because collecting them in one place is important. To make it easy to view and benefit from for anyone who wants to know about these exceptions.

Research Methodology: The research is based on the inductive and analytical method.

The main sections of the research: The research consists of an introduction, three sections, a conclusion, and an index.

Introduction: It includes the opening, the importance and reasons for choosing the research, its plan, and its methodology.

The first topic: Explaining the exception to the sermon from the principle that all the conditions for Friday prayer are obligatory and valid for Eid.

The second section: Explaining the exception of delaying eating from establishing the provisions of Eid al-Fitr for Eid al-Adha.

The third topic: In explaining the exception of the Eid prayer's takbir by pronouncing the takbirs of the appendages while kneeling, from raising the hands therein.

Conclusion: It contains the most important results of the research.

Index: It includes an index of references and sources, and an index of topics.

Keywords: Exceptions, Jurisprudence, Hanafi, Prayer, The Two Eids.

المقدمة

الحمد لله الذي علم بالقلم، علم الإنسان ما لم يعلم، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين، ومن استن بسنته وهديه إلى يوم الدين.

أما بعد:

فقد أرسل الله تعالى رسوله ﷺ بالهدى ودين الحق، ليهدي به البشرية إلى ما فيه صلاح دينهم ودنياهم وأخراهم، فبلغ الرسالة، وأدى الأمانة على خير وجه، عليه أفضل الصلاة وأتم التسليم، حتى أتاه اليقين. ومن رحمة الله تعالى بهذه الأمة أن هيا لها من يحفظ لها دينها، ويرشدها إلى سنة نبيها ع، وهم العلماء ورثة الأنبياء، أئمة الهدى، ومصابيح الدجى، لم يتركوا باباً من أبواب العلم إلا فتحوه، ولا حاجة من حوائج الناس إلا بينوها، ولا شاردة ولا واردة إلا قيدها، فحققوها ودونوها وبينوها للناس؛ ليكون عملهم موافقاً لشرع الله تعالى، على نور من الله تعالى.

ومما اعتنى به فقهاء الأمة ﷺ الاستثناءات من المسائل سواء كانت من الأصول أو الفروع الفقهية، حيث اهتم بها العلماء، وألوهوا مزيداً من العناية، في المختصرات والمطولات، من المتون والشروحات.

وقد جرت عادة العلماء ﷺ على ذكر المستثنيات الفقهية بعد تقرير الأصول وبيانها، ولا شك أن ضبط المستثنيات الفقهية مع وجه الاستثناء فيها ودليله، بعد ضبط حكم الأصل ودليله، مما يعين الطالب والباحث على ضبط المسائل الفقهية؛ فالفقه عبارة عن أحكام أصلية واستثناءات منها، وإدراك ذلك يعين على عدم الوقوع في الزلل بإعطاء المستثنى حكم الأصل، وخاصة أحكام صلاة العيدين، لأنه لا تصلى في السنة إلا مرتين.

وإن ممن له عناية واضحة بذكر المستثنيات الفقهية، فقهاء

الحنفية رحمهم الله من خلال متونهم الفقهية، وما يتبعها من شروح وحواشي. فمن هنا يظهر أهمية البحث فيما يتعلق بصلاة العيدين حتى يسهل ضبط المسائل الفقهية ولا يقع في الزلل والخطب بينها بمعرفة المستثنيات من الأصل.

أهمية وأسباب اختيار البحث:

- ١- الإسهام في خدمة الفقه الإسلامي عمومًا، وخدمة مذهب الإمام أبي حنيفة: خصوصًا، بجمع هذه المسائل ودراستها؛ لأنَّ جمعها في مكان واحد أمر مهم؛ ليسهل الاطلاع عليها والاستفادة منها.
- ٢- التركيز على مذهب معين في حصر الاستثناءات واستخراجها، مما يعين على الاستيعاب والشمول، ومما يساعد على تصور المسائل، وإدراك مناسبتها، وتربطها، وربط الفروع بالأصول.
- ٣- عناية العلماء بعلم الاستثناءات الفقهية من خلال الأصول، والقواعد، والفروع الفقهية.

خطة البحث:

يشتمل البحث على مقدمة، وثلاثة مباحث، وخاتمة، وفهارس. المقدمة: وتشتمل على الافتتاحية، وأهمية وأسباب اختيار البحث، وخطته، ومنهجه.

المبحث الأول: استثناء الخطبة من الأصل أنَّ جميع شرائط الجمعة وجوبًا وصحةً شرائط للعيد.

وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: صورة المسألة.

المطلب الثاني: القائلون بهذا الاستثناء من الحنفية.

المطلب الثالث: الأقوال في المسألة.

المطلب الرابع: دليل الاستثناء.

المبحث الثاني: استثناء تأخير الأكل من ثبوت أحكام عيد الفطر لعيد الأضحى.

وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: صورة المسألة.

المطلب الثاني: القائلون بهذا الاستثناء من الحنفية.

المطلب الثالث: الأقوال في المسألة.

المطلب الرابع: دليل الاستثناء.

المبحث الثالث: استثناء تكبير مصلي العيد بتكبيرات الزوائد راعيًا من رفع اليدين فيها.

وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: صورة المسألة.

المطلب الثاني: القائلون بهذا الاستثناء من الحنفية.

المطلب الثالث: الأقوال في المسألة.

المطلب الرابع: دليل الاستثناء.

الخاتمة: وتشتمل على أهم نتائج البحث.

رابعًا: فهرس المراجع والمصادر، وفهرس الموضوعات.

منهج البحث:

١- اعتمدت في البحث على المنهج الاستقرائي التحليلي.

٢- جمعت الاستثناءات الفقهية من كتب الحنفية.

٣- حصرت المسائل الفقهية التي استثنائها فقهاء الحنفية نصًا بأحد أدوات الاستثناء، أو بلفظ الاستثناء وما تصرف منه.

٤- وضعت عنوانين مناسبًا لكل مسألة.

٥- ذكرت حكم أصل المسألة عند الحنفية ودليله، ثم تصوير المسألة والقائلين باستثنائها، والأقوال فيها ودليلها.

٦- عزوتُ الآيات وكتبتها بالخط العثماني.

٧- خرَّجتُ الأحاديث والآثار من مظانها وحكمتُ عليها من خلال كلام العلماء.

٨- ترجمتُ للأعلام الذين ورد ذكرهم في البحث ترجمة موجزة.

أسأل الله أن يوفقني لما يحبه ويرضاه، ويجعل هذا البحث نافعاً للإسلام والمسلمين.

المبحث الأول:

استثناء الخطبة من الأصل أن جميع شرائط الجمعة وجوباً وصحةً شرائط للعيد

الأصل عند الحنفية: أن كل ما هو شرط لوجوب الجمعة، وجوازها، فهو شرط لوجوب صلاة العيدين وجوازها من الإمام والمصر والجماعة^(١).

استدل الحنفية على هذا الأصل بما يأتي:

١- قوله تعالى: ﴿لِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدٰكُمْ﴾ [سورة الحج: ٣٧].

قيل: المراد به صلاة عيد الفطر فقد أمروا، والأمر للوجوب^(٢).

٢- قوله تعالى: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحَرْ﴾ [سورة الكوثر: ٢].

قيل في التفسير: المراد به صلاة عيد الأضحى، ومطلق الأمر للوجوب^(٣).

٣- لأنه ثبت بالنقل المستفيض عن النبي ع أنه كان يصلي صلاة العيدين من حين شرعيتها إلى أن توفاه الله تعالى من غير ترك وكذا الخلفاء الراشدون والأئمة المجتهدون وهذا دليل الوجوب^(٤).

٤- ولأن صلاة العيد من شعائر الإسلام فلو كانت سنة فربما اجتمع الناس على تركها فيفوت ما هو من شعائر الإسلام فكانت واجبة صيانة لما هو من شعائر الإسلام عن الفوت^(٥).

(١) انظر: البحر الرائق (١٧٠/٢)، تحفة الفقهاء (١٦٦/١)، بدائع الصنائع (٢٧٥/١)، البناية (١١٨/٣).

(٢) انظر: الجوهرة النيرة (٩٣/١)، بدائع الصنائع (٢٧٥/١).

(٣) انظر: الجوهرة النيرة (٩٣/١)، فقه العبادات على المذهب الحنفي (ص/١١٥).

(٤) انظر: حاشية الطحطاوي (ص/٥٢٨).

(٥) انظر: بدائع الصنائع (٢٧٥/١).

٥- ما روي عن علي^(١) رضي الله عنه قال: «لا جمعة ولا تشريق إلا في مصر جامع»^(٢).

٦- قياساً على صلاة الجمعة؛ لأنَّ صلاة العيد ما أدت إلا بجماعة كما في الجمعة، والمعنى الذي أوجب اعتبار المصر، والسلطان في الجمعة موجود في العيد، فقالوا: كل ما هو شرط وجوب الجمعة، وجوازها، فهو شرط وجوب صلاة العيدين وجوازها من الإمام والمصر والجماعة^(٣).

٧- لأن صلاة العيد تقام على سبيل إظهار شعائر الإسلام بالجماعة في أعظم الجمع، وهي ملحقة بالجمعة في اعتبار شرائطها إلا الخطبة، فيلحق بها في صفة الوجوب أيضاً^(٤).

(١) هو: علي بن أبي طالب - اسمه عبد مناف - بن عبد المطلب، أبو الحسن رضي الله عنه ، ولد قبل البعثة بعشر سنين - على الصحيح - أول الناس إسلاماً في قول أكثر أهل العلم، ورابع الخلفاء الراشدين، زوجه النبي صلى الله عليه وآله ابنته فاطمة رضي الله عنها، روى عن النبي صلى الله عليه وآله كثيراً، ولي الخلافة بعد مقتل عثمان رضي الله عنه، مدة خلافته خمس سنين إلا ثلاثة أشهر، قتله عبد الرحمن بن ملجم المرادي غيلة في ليلة السابع عشر من شهر رمضان سنة: (٥٤٠هـ). انظر: أسد الغابة (٣/٥٨٨)، الإصابة (٧/٢٧٥)، الأعلام (٤/٢٩٥).

(٢) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (٣/٤٤٠) برقم (٥٣٢٢)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٤/٨٤)، برقم (٥١٥٩)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٣/١٨٨) برقم (١١٥٤)، والبغوي في شرح السنة (٤/٣١٢) بدون الرقم، والبيهقي في السنن الكبرى (٣/٢٥٤) برقم (٥٦١٠). قال النووي في خلاصة الأحكام (٢م٧٦٥): وضعه أحمد بن حنبل، وآخرون، وهو منقطع. وقال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (٢/٣١٧): فالسند صحيح موقوفاً.

(٣) انظر: الاختيار (١/٨٥)، المبسوط (٢/٣٧)، تحفة الفقهاء (١/١٦٦)، بدائع الصنائع (١/٢٧٥).

(٤) انظر: النهاية شرح الهداية (٤/٨٩)، بدائع الصنائع (١/٢٧٥).

واستثنى الحنفية من هذا الأصل الخطبة.

وسياتي بيان ذلك في أربعة مطالب:

المطلب الأول: صورة المسألة

فإن الخطبة لصلاة العيد ليست بشرط، بل هي سنة حتى لو لم يخطب صبح وأساء؛ لترك السنة.

المطلب الثاني: القائلون بهذا الاستثناء من الحنفية.

قال به ابن نجيم^(١)،^(٢)، والسرخسي^(٣)،^(٤)، وعلاء الدين السمرقندي^(٥)،^(٦)، والكاساني^(٧)، وابن مازة^(٣)،^(٤)، والموصلي^(٥)،^(٦).

(١) هو: زين الدين بن إبراهيم بن محمد الشهير بابن نجيم، من أهل مصر فقيه وأصولي حنفي، أخذ عن شرف الدين البلقيني وشهاب الدين الشلبي وغيرهما، أجاز بالإفتاء والتدريس وانتفع به خلائق. من تصانيفه: البحر الرائق في شرح كنز الدقائق، والأشباه والنظائر وشرح المنار في الأصول. انظر: معجم المؤلفين (١٩٢/٤)، الأعلام للزركلي (٣ / ١٠٤).

(٢) انظر: البحر الرائق (١٧٠/٢).

(٣) هو: محمد بن أحمد بن أبي سهل، أبو بكر السرخسي، شمس الأئمة صاحب المبسوط، وكان إماماً حجة متكلماً فقيهاً أصولياً مناظراً، وأملى المبسوط، وهو في السجن بأوزجند، وله عدة مصنفات منها: المبسوط، وأصول السرخسي، وغيرها، توفي في حدود خمسمائة. انظر: تاج التراجم (٢٣٤/١)، الجواهر المضية (٧٩/٣).

(٤) انظر: المبسوط (٣٧/٢).

(٥) هو: الشيخ الإمام، محمد بن أحمد بن أبي أحمد، أبو منصور، السمرقندي، فقيه من كبار الحنفية، كان إماماً فاضلاً، تفقّهت عليه ابنته فاطمة العالمة الصالحة، وتفقّه عليه أيضاً زوجها أبو بكر الكاشاني، وله عدة تصانيف منها: تحفة الفقهاء، والأصول، توفي سنة (٥٣٩هـ). انظر: الجواهر المضية (١٨/٣)، سلم الوصول إلى طبقات الفحول (٧٠/٣)، الأعلام (٣١٧/٥).

المطلب الثالث: الأقوال في المسألة.

لم أف على خلاف في هذه المسألة بين الحنفية.

المطلب الرابع: دليل الاستثناء.

استدل الحنفية على هذا الاستثناء بما يأتي:

١- ما روي عن عبد الله بن السائب^(٧) رضي الله عنه قال: «شهدتُ مع رسول الله صلى الله عليه وسلم

=

(١) انظر: تحفة الفقهاء (١/١٦٦).

(٢) هو: أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني من مدينة حلب، علاء الدين، فقيه حنفي، له عدة مصنفات منها: بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، والسلطان المبين في أصول الدين، توفي سنة (٥٨٧هـ). انظر: الجواهر المضية ١/٢٤٤، الأعلام (٧٠/٢).

(٣) هو: محمود أحمد بن عبد العزيز بن عمر بن مازة البخاري، برهان الدين، فقه حنفي، عده ابن كمال باشا من المجتهدين، له عدة مصنفات منها: المحيط البرهاني، والواقعات، وغيرها، توفي سنة (٦١٦هـ). انظر: سير أعلام النبلاء (٥٤٠/٢٠) الجواهر المضية (١٠٢/٢)، الأعلام (١٦١/٧).

(٤) انظر: المحيط البرهاني (١٠٠/٢).

(٥) هو: عبد الله بن محمود بن مودود بن محمود الموصللي، أبو الفضل، الإمام الملقب مجد الدين، كان شيخاً فقيهاً، عالماً، فاضلاً، مدرساً، عارفاً بالمذهب، وكان قد تولى قضاء الكوفة. ثم عزل، ورجع إلى بغداد واشتغل بالإفتاء والتدريس في مشهد الإمام إلى أن توفي سنة (٦٨٣هـ)، وله عدة تصانيف منها: المختار للفتوى، والاختيار لتعليل المختار، المشتمل على مسائل المختصر. انظر: الجواهر المضية (٣٤٩/٢)، تاج التراجم (ص/١٧٧).

(٦) انظر: الاختيار لتعليل المختار (٨٥/١).

(٧) هو: عبد الله بن السائب بن أبي السائب، صفي بن عابد بن عبد الله بن عمر بن مخزوم القارئ، أبو عبد الرحمن، أمه رملة بنت عروة بن ربيعة بن مالك بن رياح،

=

العيد، فلما قضى الصلاة قال: **إننا نخطب، فمن أحب أن يجلس للخطبة فليجلس، ومن أحب أن يذهب فليذهب**»^(١).

فهذا دليل على أن الخطبة فيها سنة، ولو كانت واجبة لوجب الجلوس لها وإسماعها.

٢- لأن الخطبة في العيد تؤدي بعد الصلاة، وفي الجمعة قبل الصلاة، وشرط الشيء يسبقه أو يقارنه^(٢)، والدليل على أن الخطبة في العيد بعد الصلاة ما روي عن ابن عباس في حديث طويل، أنه قال: شهدت الفطر مع النبي ﷺ وأبي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم، يصلونها قبل الخطبة، ثم يخطب بعد^(٣).

٣- لأنها خطبة تذكير وتعليم لما يحتاج إليه في الوقت، فلم تكن من شرائط

=

وله ولأبيه صحبة، روى عنه ابن عمر ومجاهد وابن أبي مليكة، وغيرهم، وكان من أحسن الناس قراءة، توفي في زمن عبد الله بن الزبير. انظر: الجرح والتعديل (٦٥/٥)، الثقات لابن حبان (٢١٦/٣)، تهذيب الكمال في أسماء الرجال (٥٥٣/١٤).

(١) أخرجه أبو داود في سننه (٤٤٩/١) برقم (١١٥٥)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٣٥٩/٩) برقم (٣٧٤٠)، والدارقطني في سننه (٣٩١/٢) برقم (١٧٣٧)، والحاكم في المستدرک (٢٤٣/١) برقم (١٠٩٣)، وقال أبو داود في سننه (٤٤٩/١): وهذا مرسل عن عطاء، عن النبي ﷺ. وقال الحاكم في المستدرک (٢٤٣/١): حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه. وقال الألباني في إرواء الغليل (٩٦/٣): صحيح.

(٢) انظر: البحر الرائق (١٧٠/٢)، المبسوط (٣٧/٢).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه (٣٣٢/١) كتاب العيدين، باب: موعظة الإمام النساء يوم العيد، برقم (٩٣٦)، والإمام مسلم في صحيحه (١٨/٣) كتاب صلاة العيدين، برقم (٨٨٤).

الصلاة كالخطبة بعرفات^(١).

٤- وليس في العيدين أذان ولا إقامة هكذا جرى التوارث من لدن رسول الله - ﷺ - إلى يومنا هذا وهو دليل على أنها سنة^(٢).

(١) انظر: تحفة الفقهاء (١/١٦٦)، المحيط البرهاني (٢/١٠٠)، المبسوط (٢/٣٧).

(٢) انظر: المبسوط (٢/٣٨).

المبحث الثاني:

استثناء تأخير الأكل من ثبوت أحكام عيد الفطر لعيد الأضحى

الأصل عند الحنفية: أن صفة عيد الفطر وشروطه ووقته ومندوباته من الغسل والتطيب والسواك واللبس ثابتة لعيد الأضحى^(١).

واستدل الحنفية على هذا الأصل بما يأتي:

١- لأنَّ عيد الفطر وعيد الأضحى متشابهان ومستويان في الأدلة^(٢).

٢- لأنَّ العلة التي لها أمر بذلك في الجمعة موجودة في صلاة العيدين لقول النبي ﷺ: «غسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم»^(٣)، وذلك كله

تأديب لئلا يتأذى بعضهم ببعض.

واستنتى الحنفية من هذا الأصل تأخير الأكل.

وسياتي بيان ذلك في أربعة مطالب:

(١) فإن أحكام الأضحى مثل عيد الفطر في الشروط والصفة والوقت والغسل والتطيب والسواك واللبس. ومختلف في تأخير الأكل، وتعليم الأضحية وتكبير التشريق في الخطبة، وتأخير صلاة عيد الأضحى بدون عذر مع الكراهة، وبه بدون كراهة إلى ثلاثة أيام. انظر: البحر الرائق (١٧٥/٢)، الاختيار لتعليل المختار (٨٧/١)، مراقي الفلاح (ص/٢٠٣).

(٢) انظر: المراجع السابقة.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه (٣٠٠/١) كتاب الجمعة، باب: فضل الغسل يوم الجمعة، وهل على الصبي شهود يوم الجمعة، أو النساء، برقم (٨٣٩)، والإمام مسلم في صحيحه (٣/٣) كتاب الجمعة، باب الطيب والسواك يوم الجمعة، برقم (٨٤٦) وفيه زيادة بلفظ: "غسل يوم الجمعة على كل محتلم، وسواك، ويمس من الطيب ما قدر عليه". إلا أن بكيرا لم يذكر عبد الرحمن. وقال في الطيب: ولو من طيب المرأة.

المطلب الأول: صورة المسألة.

أنه يستحب في يوم الأضحى أن يؤخر الأكل بعد الصلاة، فيأكل من أضحيته بخلاف عيد الفطر، فيستحب فيه الأكل قبل الخروج إلى المصلى.

المطلب الثاني: القائلون بهذا الاستثناء من الحنفية.

قال به ابن نجيم^(١)، وعبد الله الموصلي^(٢)، وداماد أفندي^(٣)، والشرنبلاني^(٤)، والشرنبلاني^(٥).

المطلب الثالث: الأقوال في المسألة:

اختلف العلماء في هذه المسألة على ثلاثة أقوال:

القول الأول: يستحب تأخير الأكل مطلقاً، وهو الأصح، فإن أكل قبل الصلاة لا يكره في المختار؛ لأنه مستحب، ولا يلزم من ترك المستحب

(١) البحر الرائق (٢/١٧٥).

(٢) انظر: الاختيار لتعليل المختار (١/٨٧).

(٣) هو: عبد الرحمن بن محمد بن سليمان، المعروف بشيخي زاده، ويقال له الداماد: فقيه حنفي، من أهل كليبولي (بتركيا) من قضاة الجيش، له عدة مصنفات منها: مجمع الأنهر في شرح ملتقى الأبحر، ونظم الفرائد في مسائل الخلاف بين الماتريدية والأشعرية. انظر: الأعلام (٣/٣٣٢).

(٤) انظر: مجمع الأنهر (١/١٧٤).

(٥) هو: حسن بن عمار بن علي الشرنبلالي المصري: فقيه حنفي، جاء به والده منها إلى القاهرة، وعمره ست سنوات. فنشأ بها ودرس في الأزهر، وأصبح المعول عليه في الفتوى، وله تصانيف كثيرة منها: نور الإيضاح، ومراقي الفلاح، وشرح منظومة ابن وهبان، وغيرها، توفي في القاهرة سنة (١٠٩٦هـ). انظر: الأعلام (٢/٢٠٨)، معجم المؤلفين (٣/٢٦٥)، البذور المضية في تراجم الحنفية (٦/١١٠).

(٦) انظر: مراقي الفلاح (ص/٢٠٣).

ثبوت الكراهة، إذ لا بد لها من دليل خاص^(١).

القول الثاني: يستحب تأخير الأكل في حق من يضحى، ولا يستحب في حق من لم يضح^(٢).

القول الثالث: يستحب تأخير الأكل في المصري، وأما القروي يأكل من الصبح؛ لأن الأضاحي تذبح في القرى من الصباح بخلاف المصر حيث لا تذبح فيه قبل الصلاة^(٣).

المطلب الرابع: دليل الاستثناء:

استدل الحنفية على هذا الاستثناء بما يأتي:

١- ما رواه عبد الله بن بريدة^(٤)، عن أبيه قال: كان رسول الله ع: «لا يغدو يوم الفطر حتى يأكل، ولا يأكل يوم الأضحى حتى يرجع فيأكل من أضحيتّه»^(٥).

(١) انظر: رد المحتار (١٧٦/٢)، البحر الرائق (١٧٦/٢). البناية (١٠١/٣).

(٢) انظر: رد المحتار (١٧٦/٢)، البناية (١٠١/٣).

(٣) انظر: حاشية الطحطاوي (ص/٥٣٦)، رد المحتار (١٧٦/٢).

(٤) هو: عبد الله بن بريده بن الحصيب الأسلمي، ولد في عهد عمر رضي الله عنه، روى عن عبد الله بن عباس، وأبا هريرة، وعمران بن حصين، وأبا موسى الأشعري، وعبد الله بن مغفل، وسمره وعمران بن حصين وأبيه، وغيرهم، وروى عنه حسين بن ذكوان، وحسين بن واقد، ومحارب بن دثار، ومالك بن مغول، وغيرهم، توفي سنة (١١٥هـ)، انظر: الثقات لابن حبان (١٦/٥)، الطبقات الكبير (٢٢٠/٩)، الكمال في أسماء الرجال (١٢٢/٦).

(٥) أخرجه أحمد في مسنده (٨٨/٣٨) برقم (٢٢٩٨٤)، والدارقطني في سننه (٣٨٠/٢) برقم (١٧١٥)، والبيهقي في معرفة السنن والآثار (٦١/٥) برقم (٦٨٤٧)، وفي السنن الصغير (٢٥٦/١) برقم (٦٨٩)، والترمذي في سننه (٤٢٦/٢) برقم (٥٤٢) بلفظ: "كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يخرج يوم الفطر حتى يطعم، ولا يطعم يوم الأضحى

٢- لأنه قد تواردت الأخبار عن الصحابة رضي الله عنهم في منع الصبيان عن الأكل والأطفال عن الرضاع غداة الأضحى^(١).
- لأنَّ الناس أضياف الله تعالى في هذا اليوم، فيستحب أن يكون تناولهم من لحوم الأضاحي التي هي ضيافة الله تعالى^(٢).

حتى يصلي". وقال ابن القطان في بيان الوهم والإيهام (٣٥٦/٥): وعندي أنه صحيح؛ لأن ثواب بن عتبة المهري، ثقة، وثقة ابن معين، رواه عنه عباس، وإسحاق بن منصور، وزيادة الدارقطني أيضا صحيحة إلى ثواب المذكور، من رواية عبد الصمد، ومسلم بن إبراهيم، وأبي عاصم عنه، وثواب يرويه عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه، فاعلم ذلك. قيل في الموسوعة الحديثة مسند أحمد: حديث حسن، وهذا إسناد ضعيف من أجل عقبه بن عبد الله الرفاعي، فهو ضعيف، لكنه قد توبع، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

(١) انظر: حاشية الطحطاوي (ص/٥٣٦)، رد المحتار (١٧٦/٢)، البناية (١٠١/٣).

(٢) انظر: حاشية الطحطاوي (ص/٥٣٦)،

المبحث الثالث:

استثناء تكبير مصلي العيد بتكبيرات الزوائد راعيا من رفع اليدين فيها

الأصل عند الحنفية: أنَّ رفع اليدين بتكبيرات الزوائد في صلاة العيد سنة في الأصح، وروي عن أبي يوسف^(١) أنه لا يرفع يديه فيها، وهو ضعيف^(٢).

استدل الحنفية على هذا الأصل بما يأتي:

- ١- ما روي عن إبراهيم، أنه قال: "ترفع الأيدي في سبعة مواطن: في افتتاح الصلاة، وافتتاح القنوت في الوتر، وفي العيدين، وعند استلام الحجر، وعلى الصفا والمروة، وعرفات، وجمع، وعند الجمرتين"^(٣).
- ٢- لأنَّ هذا تكبير يؤتى به في قيام مستو، فترفع اليد فيه كتكبير القنوت وتكبير الافتتاح، وهذا لأن المقصود إعلام من لا يسمع؛ وقد يكون خلف الإمام أصم وأعمى، فالأعمى إن كان يعلم بجهر التكبير فالأصم لا يعلم إلا برفع اليدين بخلاف تكبيرتي الركوع؛ لأنه يؤتى بهما في حالة

(١) هو: أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم بن حبيب بن سعد، ولد في سنة (١٣٣هـ)، لزم أبا حنيفة فتفقه عليه وكان فقيها عالما حافظا، و ولاه موسى بن المهدي القضاء بها، ثم هارون الرشيد من بعده وهو أول من دعي بقاضي القضاة في الإسلام، وله مصنفات عديدة منها: كتاب الأمالي، وغيره، وتوفي في خلافة هارون، سنة (١٨٢هـ). انظر: الجواهر المضية (٢/٥١٩)، وفيات الأعيان (٦/٣٧٨)، تذكرة الحفاظ (١/٢٣٨)، الأعلام (٨/١٩٣)، تاج التراجم (١/٣١٥).

(٢) انظر: مجمع الأنهر (٢/١٧٤)، الأصل لمحمد بن الحسن (١/١٦٤)، الهداية (١/٨٥)، الاختيار (١/٨٦).

(٣) أخرجه محمد بن الحسن في الآثار (ص/٢١) باب افتتاح الصلاة، برقم (١٠٠). وقال في نصب الراية (١/٣٩٠) و(٢/٢٢٠): غريب بهذا اللفظ، وقد روي من حديث ابن عباس، ومن حديث ابن عمر بنقص وتغيير، وليس فيه تكبيرات العيدين.

الانتقال فلا حاجة إلى رفع اليد للإعلام^(١).

٣-وجه قول أبي يوسف ما روي عن عبد الله بن مسعود^(٢) أنه قال: أن رسول الله ع كان لا يرفع يديه إلا عند افتتاح الصلاة، ولا يعود شيء من ذلك^(٣).

فهذا الحديث محمول على الصلاة المعهودة المكتوبة^(٤).

واستثنى الحنفية من هذا الأصل تكبير مصلي العيد بتكبيرات الزوائد

راكعا.

وسياتي بيان ذلك في أربعة مطالب:

(١) انظر: المبسوط(٣٩/٢)، بدائع الصنائع(٢٠٧/١)، النهاية(٢٦٣/٢)، المحيط البرهاني(٩٩/٢).

(٢) هو: أبو عبد الرحمن عبد الله بن مسعود بن غافل بن حبيب الهذلي البصري، الإمام الحبر، فقيه الأمة، كان من السابقين الأولين، شهد المشاهد كلها، وهاجر الهجرتين، وهو من جهر القرآن بمكة، توفي بالمدينة سنة(٣٢هـ). انظر: الإصابة(١٩٨/٤)، أسد الغابة(٣٨١/٣) سير أعلام النبلاء(٤٦١/١)، تهذيب التهذيب (٢٧/٦).

(٣) أخرجه أبو حنيفة في مسنده برواية الحصكفي - شرح مسند أبي حنيفة لنور الدين الملا الهروي القاري-(٣٦/١). اجتمع أبو حنيفة والأوزاعي في دار الحناطين بمكة، فقال الأوزاعي: أحدثك عن الزهري عن سالم عن أبيه وتقول حدثني حماد عن إبراهيم؟ فقال أبو حنيفة: كان حماد أفتقه من الزهري، وكان إبراهيم أفتقه من سالم، وعلقمة ليس بدون من ابن عمر في الفقه، وإن كانت لابن عمر صحبة وله فضل صحبة فالأسود له فضل كثير، وعبد الله هو عبد الله، فسكت الأوزاعي، فترجح الإمام بفقه الرواة كما رجح الأوزاعي بعلو الإسناد، وهو المذهب المنصور. انظر: فتح القدير لابن الهمام (٣١١/١)، المبسوط للسرخسي(١٤/١)، شرح مسند أبي حنيفة(٣٦/١).

(٤) انظر: بدائع الصنائع (٢٧٧/١).

المطلب الأول: صورة المسألة.

فمن أدرك الإمام راععا في صلاة العيد، وخاف أنه لو أتى بتكبيرات العيد قائما لا يدرك شيئا من الركوع، فإنه يأتي بتكبيرات الزوائد في ركوعه ما دام الإمام راععا، ولا يرفع يديه.

المطلب الثاني: القائلون بهذا الاستثناء من الحنفية.

قال به ابن نجيم^(١)، والحصكفي^(٢) (٣).

المطلب الثالث: الأقوال في المسألة.

اختلف العلماء الحنفية في هذه المسألة على قولين:

القول الأول: يكبر بتكبيرات الزوائد في الركوع ولا يرفع يديه، وهو المختار، وهو قول أبي حنيفة ومحمد^(٤) (٥).

القول الثاني: لا يكبر بتكبيرات الزوائد في الركوع؛ لأنه فات عن

(١) انظر: البحر الرائق (١٧٤/٢).

(٢) هو: محمد بن علي بن محمد علاء الدين الحصكفي. دمشقي المولد والوفاء، فقيه حنفي وأصولي، وله مشاركة في التفسير والحديث والنحو، أخذ الفقه عن الخبير الرملي، والفخر المقدسي الحنفي، واشتغل عليه خلق كثير وانتفعوا به، وتولى إفتاء الحنفية بدمشق، وله عدة مصنفات منها: الدر المختار شرح تنوير الأبصار، وإفاضة الأنوار شرح المنار في الأصول. انظر: الأعلام (١٨٨/٧).

(٣) انظر: الدر المختار (ص/١١٣).

(٤) انظر: الدر المختار (ص/١١٣)، البحر الرائق (١٧٤/٢)، بدائع الصنائع (٢٧٨/١).

(٥) هو: محمد بن الحسن بن فرقد الشيباني، أصله من قرية بدمشق يقال لها حريستا، ولد بواسط سنة ١٣٢هـ وصحب أبا حنيفة وعنه أخذ الفقه، ثم عن أبي يوسف وله عدة مصنفات، وهو الذي نشر علم أبي حنيفة، وولي قضاء الرقة للرشيد ثم قضاء الري، ومات بها سنة (١٨٩هـ)، وهو ابن ثمان وخمسين سنة. انظر: الجواهر المضية (٤٢/٢)، تاج التراجم (٤٧/٢)، تاريخ إيرل (٦٢٠/٢).

محلها وهو القيام فيسقط كالقنوت، وهو قول أبي يوسف^(١).

المطلب الرابع: دليل الاستثناء.

استدل الحنفية على هذا الاستثناء بما يأتي:

١- لأنَّ للركوع حكم القيام من وجه فيأتي بالتكبيرات الزوائد احتياطاً، ألا ترى أن مدركه يكون مدركاً للركعة، والركعة اسم للقيام والركوع والسجود؛ فيأتي بها ولا يرفع يديه، بخلاف القنوت؛ لأنه بمعنى القراءة فكان محله القيام المحض، وقد فات ثم إن أمكنه الجمع بين التكبيرات والتسبيحات جمع بينهما، وإن لم يمكنه الجمع بينهما أتى بالتكبيرات دون التسبيحات؛ لأنَّ التكبيرات واجبة والتسبيحات سنة، ثم التكبيرات تسبيحات في محلها، والاشتغال بالواجب أولى^(٢).

٢- لأنَّ أخذ الركبتين باليدين سنة في محله وهو الركوع، ورفع اليدين في غير محله ليست بسنة^(٣).

(١) انظر: بدائع الصنائع(١/٢٧٨)، البحر الرائق(٢/١٧٤)، تحفة الفقهاء(١/١٦٩).

(٢) انظر: فتح باب العناية(١/٤٢٤)، بدائع الصنائع(١/٢٧٨)، رد المختار(٢/١٧٤).

(٣) انظر: النهر الفائق(١/٣٦٩)، الدر المختار(ص/١١٣).

الخاتمة

الحمد لله أولاً وآخراً، وظاهراً وباطناً على ما مَنَّ به عليّ من النعم الظاهرة والباطنة، وعلى ما يسر لي إتمام هذا البحث، وأعانني عليه، وما توفيقي إلا بالله.

وفيما يأتي أهم نتائج هذا البحث:

- ١- أن الاستثناءات الفقهية أسباباً متنوعة، من أهمها: (النص، والإجماع، والقياس، والضرورة، والحاجة، والقاعدة الفقهية، والمصلحة المرسلة).
- ٢- أن الاستثناءات الفقهية لها فوائد ظاهرة تتجلى في ضبط الفروع الفقهية، وربطها بالأصول، فيزول التناقض المتوهم في الأحكام.
- ٣- أن الاستثناءات الفقهية عبارة عن استثناءات من کلیات، أو قواعد عامة، أو ضوابط خاصة.
- ٤- أن المراد بالاستثناءات الفقهية - فيما يبدو - : المسائل الفقهية التي عدل فيها عن حكم الأصل لسبب يقتضي ذلك.
- ٥- أن الحنفية اعتنوا عناية فائقة ببيان الاستثناءات الفقهية، فقد سار على ذلك أئمة المذهب، فمن مقل ومستكثر، حسب نهج كل مؤلف، وقصد الاستيعاب من عدمه.
- ٦- أن الاستثناءات الفقهية ورد ذكرها في المتن والشروح بطرق، منها:
أ- التنصيص عليها بصيغ الاستثناء المعهودة (إلا، أو إحدى أخواتها).
ب- التنصيص عليها بلفظ الاستثناء، وما تصرف منه.
وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

فهرس المصادر والمراجع

- ١- القرآن الكريم.
- ٢- الآثار لمحمد بن الحسن، المؤلف: أبو عبد الله محمد بن الحسن الشيباني (ت ١٨٩ هـ)
- ٣- الاختيار لتعليل المختار، المؤلف: عبد الله بن محمود بن مودود الموصلي البلدحي، مجد الدين أبو الفضل الحنفي (المتوفى: ٦٨٣هـ)، عليها تعليقات: الشيخ محمود أبو دقفة (من علماء الحنفية ومدرس بكلية أصول الدين سابقا)، الناشر: مطبعة الحلبي - القاهرة، تاريخ النشر: ١٣٥٦ هـ - ١٩٣٧م.
- ٤- إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، المؤلف: محمد ناصر الدين الألباني (المتوفى: ١٤٢٠هـ) إشراف: زهير الشاويش الناشر: المكتب الإسلامي-بيروت الطبعة: الثانية ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥م.
- ٥- أسد الغابة، لأبي الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري، عز الدين ابن الأثير (المتوفى: ٦٣٠هـ)، الناشر: دار الفكر - بيروت، عام النشر: ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٩م.
- ٦- الإصابة في تمييز الصحابة، المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلى محمد معوض، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى - ١٤١٥هـ.
- ٧- الأصل المعروف بالمبسوط المؤلف: أبو عبد الله محمد بن الحسن بن فرقد الشيباني (المتوفى: ١٨٩هـ) المحقق: أبو الوفا الأفغاني الناشر: إدارة القرآن والعلوم الإسلامية - كراتشي.

- ٨- الأعلام، المؤلف: خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي دمشقي (المتوفى: ١٣٩٦هـ)، الناشر: دار العلم للملايين، الطبعة: الخامسة عشر - ٢٠٠٢ م.
- ٩- البحر الرائق شرح كنز الدقائق، المؤلف: زين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري (المتوفى: ٩٧٠هـ)، وفي آخره: تكملة البحر الرائق لمحمد بن حسين بن علي الطوري الحنفي القادري (ت بعد ١١٣٨ هـ)، وبالْحاشية: منحة الخالق لابن عابدين، الناشر: دار الكتاب الإسلامي، الطبعة: الثانية - بدون تاريخ.
- ١٠- بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، المؤلف: علاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي (المتوفى: ٥٨٧هـ)، شر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الثانية، ١٤٠٦هـ.
- ١١- البدور المضية في تراجم الحنفية، تأليف: محمد حفظ الرحمن بن محب الرحمن الكملائي، الناشر: دار الصالح (القاهرة - مصر)، مكتبة شيخ الإسلام (دكا - بنجلاديش)، الطبعة: الثانية، ١٤٣٩ هـ - ٢٠١٨ م.
- ١٢- البناية شرح الهداية، المؤلف: أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني (المتوفى: ٨٥٥هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية-بيروت، لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م.
- ١٣- بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام المؤلف: علي بن محمد بن عبد الملك الكتامي الحميري الفاسي، أبو الحسن ابن القطان (المتوفى: ٦٢٨هـ) المحقق: د. الحسين آيت سعيد الناشر: دار طيبة - الرياض الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م.
- ١٤- تاج التراجم، المؤلف: أبو الفداء زين الدين أبو العدل قاسم بن قطلوبغا السودوني (نسبة إلى معتق أبيه سودون الشيخوني) الجمالي الحنفي (المتوفى: ٨٧٩هـ)، المحقق: محمد خير رمضان يوسف، الناشر: دار القلم - دمشق، الطبعة: الأولى، ١٤١٣ هـ.

- ١٥- تاريخ إربل المؤلف: المبارك بن أحمد بن المبارك بن موهوب اللخمي الإربلي، المعروف بابن المستوفي (المتوفى: ٦٣٧هـ) المحقق: سامي بن سيد خماس الصقار الناشر: وزارة الثقافة والإعلام، دار الرشيد للنشر، العراق عام النشر: ١٩٨٠ م.
- ١٦- تحفة الفقهاء، المؤلف: محمد بن أحمد بن أبي أحمد، أبو بكر علاء الدين السمرقندي (المتوفى: نحو ٥٤٠هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، الطبعة: الثانية، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م.
- ١٧- تذكرة الحفاظ، المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت-لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م.
- ١٨- تذهيب تهذيب الكمال في أسماء الرجال، المؤلف: شمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الشهير بـ «الذهبي» (٦٧٣ - ٧٤٨ هـ)، تحقيق: غنيم عباس غنيم - مجدي السيد أمين، الناشر: الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م.
- ١٩- تهذيب التهذيب، المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، الناشر: مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند، الطبعة: الطبعة الأولى، ١٣٢٦هـ.
- ٢٠- النقات، المؤلف: محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن معبد، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البستي (المتوفى: ٣٥٤هـ)، طبع بإعانة: وزارة المعارف للحكومة العالية الهندية، تحت مراقبة: الدكتور محمد عبد المعيد خان مدير دائرة المعارف العثمانية، الناشر: دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن الهند، الطبعة: الأولى، ١٣٩٣ هـ - ١٩٧٣ م.

- ٢١- الجامع الكبير-سنن الترمذي، المؤلف: محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (المتوفى: ٢٧٩هـ)، المحقق: بشار عواد معروف، الناشر: دار الغرب الإسلامي-بيروت، سنة النشر: ١٩٩٨م.
- ٢٢- الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه = صحيح البخاري، المؤلف: محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، الناشر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ.
- ٢٣- الجرح والتعديل، المؤلف: أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (المتوفى: ٣٢٧هـ)، الناشر: طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية.
- ٢٤- الجواهر المضية في طبقات الحنفية، المؤلف: عبد القادر بن محمد بن نصر الله القرشي، أبو محمد، محيي الدين الحنفي (المتوفى: ٧٧٥هـ)، الناشر: مير محمد كتب خانه - كراتشي.
- ٢٥- الجوهرة النيرة، المؤلف: أبو بكر بن علي بن محمد الحدادي العبادي الزبيدي اليمني الحنفي (المتوفى: ٨٠٠هـ)، الناشر: المطبعة الخيرية، الطبعة: الأولى، ١٣٢٢هـ.
- ٢٦- حاشية الطحطاوي على مراقي الفلاح شرح نور الإيضاح، المؤلف: أحمد بن محمد بن إسماعيل الطحطاوي الحنفي - توفي ١٢٣١ هـ، المحقق: محمد عبد العزيز الخالدي، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت- لبنان، الطبعة: الأولى ١٤١٨هـ.
- ٢٧- خلاصة الأحكام في مهمات السنن وقواعد الإسلام، المؤلف: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ) المحقق: حققه

- وخرج أحاديثه: حسين إسماعيل الجمل، الناشر: مؤسسة الرسالة - لبنان - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م.
- ٢٨- الدر المختار شرح تنوير الأبصار وجامع البحار، المؤلف: محمد بن علي بن محمد بن علي بن عبد الرحمن الحنفي الحصكفي (ت ١٠٨٨ هـ)، حققه وضبطه: عبد المنعم خليل إبراهيم الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م.
- ٢٩- رد المحتار على الدر المختار-حاشية ابن عابدين - المؤلف: ابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي الحنفي (المتوفى: ١٢٥٢ هـ)، الناشر: دار الفكر-بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م.
- ٣٠- سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة، المؤلف: محمد ناصر الدين الألباني، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥ هـ الناشر: مكتب المعارف.
- ٣١- سلم الوصول إلى طبقات الفحول، المؤلف: مصطفى بن عبد الله القسطنطيني العثماني المعروف بـ «كاتب جلي» وبـ «حاجي خليفة» (المتوفى ١٠٦٧ هـ)، المحقق: محمود عبد القادر الأرنؤوط، إشراف وتقديم: أكمل الدين إحسان أوغلي، تدقيق: صالح سعداوي صالح، إعداد الفهارس: صلاح الدين أويغور، الناشر: مكتبة إرسىكا، إستانبول- تركيا، عام النشر: ٢٠١٠ م.
- ٣٢- سنن أبي داود، المؤلف: أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني (المتوفى: ٢٧٥ هـ)، المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد، الناشر: المكتبة العصرية، صيدا-بيروت.
- ٣٣- سنن الدارقطني، المؤلف: أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني (ت ٣٨٥ هـ)،

- حققه وضبط نصه وعلق عليه: شعيب الارنؤوط، حسن عبد المنعم شلبي، عبد اللطيف حرز الله، أحمد برهوم، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤ م.
- ٣٤- السنن الصغير للبيهقي، المؤلف: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخسروجدي الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفى: ٤٥٨هـ)، المحقق: عبد المعطي أمين قلجبي، دار النشر: جامعة الدراسات الإسلامية، كراتشي . باكستان، الطبعة: الأولى، ١٤١٠هـ.
- ٣٥- السنن الكبرى، لأحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخسروجدي الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفى: ٤٥٨هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الثالثة، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.
- ٣٦- سير أعلام النبلاء، المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)، المحقق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٥هـ.
- ٣٧- شرح السنة، المؤلف: محيي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي (المتوفى: ٥١٦هـ) تحقيق: شعيب الأرناؤوط-محمد زهير الشاويش الناشر: المكتب الإسلامي - دمشق، بيروت الطبعة: الثانية، ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م.
- ٣٨- شرح مسند أبي حنيفة، المؤلف: علي بن (سلطان) محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (ت ١٠١٤هـ)، المحقق: الشيخ خليل محيي الدين الميس، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م.

- ٣٩- شرح مشكل الآثار، المؤلف: أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزدي الحجري المصري المعروف بالطحاوي (المتوفى: ٣٢١هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤١٥هـ.
- ٤٠- الطبقات الكبير، المؤلف: محمد بن سعد بن منيع الزهري (ت ٢٣٠ هـ)، المحقق: الدكتور علي محمد عمر، الناشر: مكتبة الخانجي، القاهرة - مصر، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.
- ٤١- عني بتصحيحه وعلق عليه: أبو الوفا الأفغاني، رئيس لجنة إحياء المعارف النعمانية بحيدر آباد الدكن، الهند [ت ١٣٩٥ هـ]، دار النشر: لجنة إحياء المعارف النعمانية بحيدر آباد - الدكن (وصورته دار الكتب العلمية - بيروت).
- ٤٢- فتح القدير، المؤلف: كمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي المعروف بابن الهمام (المتوفى: ٨٦١هـ)، الناشر: دار الفكر، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ.
- ٤٣- فقه العبادات على المذهب الحنفي، المؤلف: الحاجة نجاح الحلبي.
- ٤٤- الكمال في أسماء الرجال (وهو أول مصنف في رجال الكتب الستة وأصل «تهذيب الكمال» للمزي)، المؤلف: أبو محمد عبد الغني بن عبد الواحد المقدسي (ت ٦٠٠ هـ)، دراسة وتحقيق: شادي بن محمد بن سالم آل نعمان، الناشر: الهيئة العامة للعناية بطباعة ونشر القرآن الكريم والسنة النبوية وعلومها، الكويت - شركة غراس للدعاية والإعلان والنشر والتوزيع، الكويت، الطبعة: الأولى، ١٤٣٧ هـ - ٢٠١٦ م.
- ٤٥- المبسوط، المؤلف: محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (المتوفى: ٤٨٣هـ)، الناشر: دار المعرفة - بيروت، الطبعة: بدون طبعة، تاريخ النشر: ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م.

- ٤٦- مجمع الأنهر في شرح ملتقى الأبحر، المؤلف: عبد الرحمن بن محمد بن سليمان المدعو بشيخي زاده، يعرف بداماد أفندي (المتوفى: ١٠٧٨هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ.
- ٤٧- المحصول- المؤلف: أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (المتوفى: ٦٠٦هـ)، الناشر: مؤسسة الرسالة الطبعة: الثالثة، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧ م.
- ٤٨- المحيط البرهاني في الفقه النعماني فقه الإمام أبي حنيفة، المؤلف: أبو المعالي برهان الدين محمود بن أحمد بن عبد العزيز بن عمر بن مازة البخاري الحنفي (المتوفى: ٦١٦هـ)، تحقيق: عبد الكريم سامي الجندي، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٤م.
- ٤٩- مراقي الفلاح شرح متن نور الإيضاح، المؤلف: حسن بن عمار بن علي الشرنبلالي المصري الحنفي (المتوفى: ١٠٦٩هـ) اعتنى به وراجعته: نعيم زرزور، الناشر: المكتبة العصرية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٥م.
- ٥٠- المستدرک علی الصحیحین، المؤلف: أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع (المتوفى: ٤٠٥هـ)، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية- بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١١هـ.
- ٥١- مسند ابن أبي شيبه المؤلف: أبو بكر بن أبي شيبه، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي (المتوفى: ٢٣٥هـ) المحقق:

- عادل بن يوسف العزازي و أحمد بن فريد المزدي الناشر: دار الوطن
- الرياض الطبعة: الأولى، ١٩٩٧م.
- ٥٢- مسند أبي حنيفة رواية الحصكفي، المؤلف: أبو حنيفة النعمان بن ثابت
بن زوطي بن ماه (ت ١٥٠هـ)، تحقيق: عبد الرحمن حسن محمود،
الناشر: الآداب - مصر.
- ٥٣- مسند الإمام أحمد بن حنبل، المؤلف: أبو عبد الله أحمد بن محمد بن
حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ)، المحقق: شعيب
الأرنؤوط-عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن
التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ.
- ٥٤- المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى
الله عليه وسلم، المؤلف: مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري
النيسابوري (المتوفى: ٢٦١هـ)، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي،
الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت.
- ٥٥- المصنف، المؤلف: أبو بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري
اليمني الصنعاني (المتوفى: ٢١١هـ)، المحقق: حبيب الرحمن
الأعظمي، الناشر: المجلس العلمي - الهند، يطلب من: المكتب
الإسلامي - بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٠٣هـ.
- ٥٦- معجم المؤلفين، المؤلف: عمر بن رضا بن محمد راغب بن عبد الغني
كحالة الدمشقي (المتوفى: ١٤٠٨هـ)، الناشر: مكتبة المثنى - بيروت،
دار إحياء التراث العربي بيروت.
- ٥٧- معرفة السنن والآثار، المؤلف: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى
الخسروجردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفى: ٤٥٨هـ)، تحقيق:
عبد المعطي أمين قلجبي، الناشر: جامعة الدراسات الإسلامية
(كراتشي-باكستان)، دار قتيبة (دمشق-بيروت)، دار الوعي(حلب-

- دمشق)، دار الوفاء (المنصورة - القاهرة)، الطبعة: الأولى، ١٤١٢هـ - ١٩٩١م.
- ٥٨- نصب الراية لأحاديث الهداية، المؤلف: جمال الدين أبو محمد عبد الله بن يوسف بن محمد الزيلعي (المتوفى: ٧٦٢هـ)، المحقق: محمد عوامة، الناشر: مؤسسة الريان للطباعة والنشر - بيروت - لبنان/ دار القبلة للثقافة الإسلامية - جدة - السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ.
- ٥٩- النهاية في شرح الهداية (شرح بداية المبتدي)، تأليف: حسين بن علي السغناقي الحنفي (ت ٧١٤ هـ)، تحقيق: رسائل ماجستير - مركز الدراسات الإسلامية بكلية الشريعة والدراسات الإسلامية بجامعة أم القرى، الأعوام: ١٤٣٥ - ١٤٣٨ هـ.
- ٦٠- الهداية في شرح بداية المبتدي، المؤلف: علي بن أبي بكر بن عبد الجليل الفرغاني المرغيناني، أبو الحسن برهان الدين (المتوفى: ٥٩٣هـ)، المحقق: طلال يوسف، الناشر: دار احياء التراث العربي - بيروت - لبنان.
- ٦١- وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، المؤلف: أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر ابن خلكان البرمكي الإربلي (المتوفى: ٦٨١هـ)، المحقق: إحسان عباس، الناشر: دار صادر - بيروت.

References :

- 1- al8ran alkrym.
- 2- alathar lm7md bn al7sn .alm2lf: abo 3bd allh m7md bn al7sn alshybany (t **189 h.**)
- 3- ala5tyar lt3lyl alm5tar .alm2lf: 3bd allh bn m7mod bn modod almosly albld7y .mgd aldyn abo alfdl al7nfy (almtofy: 683h3 (—lyha t3ly8at: alshy5 m7mod abo d8y8a (mn 3lma2 al7nfyawmdrs bklya asol aldyn sab8a) ، alnashr: m6b3a al7lby - al8ahra .tary5 alnshr: 1356 h - — **1937m.**
- 4- eroa2 alghlyl fy t5ryg a7adyth mnar alsbyl .alm2lf: m7md nasr aldyn alalbany (almtofy: 1420h—) eshraf: zhyr alshaoysh alnashr: almkbt al eslamy-byrot al6b3a: althanya 1405h**1985 - .m.**
- 5- asd alghaba .laby al7sn 3ly bn aby alkrm m7md bn m7md bn 3bd alkrym bn 3bd aloa7d alshybany algzry .3z aldyn abn alathyr (almtofy: 630h—) .alnashr: dar alfkr – byrot ، 3am alnshr: 1409h**1989 - .m.**
- 6- al esaba fy tmyyz als7aba .alm2lf: abo alfdl a7md bn 3ly bn m7md bn a7md bn 7gr al3s8lany (almtofy: 852h—) ، t78y8: 3adl a7md 3bd almogodw3ly m7md m3od ، alnashr: dar alktb al3lmya – byrot .al6b3a: alaoly - 1415h.
- 7- alasl alm3rof balmbso6 alm2lf: abo 3bd allh m7md bn al7sn bn fr8d alshybany (almtofy: 189h—) alm788: abo alofa alafghany alnashr: edara al8ranwal3lom al eslamya – kratshy.
- 8- ala3lam .alm2lf: 5yr aldyn bn m7mod bn m7md bn 3ly bn fars .alzrkly aldmsh8y (almtofy: 1396h—) .alnashr: dar al3lm llmayyn .al6b3a: al5amsa 3shr -2002 m.
- 9- alb7r alra28 shr7 knz ald8a28 .alm2lf: zyn aldyn bn

- ebrahyam bn m7md ،alm3rof babn ngym almsry (almtofy: 970h_____).wfy a5rh: tkmla alb7r alra28 lm7md bn 7syn bn 3ly al6ory al7nfy al8adry (t b3d 1138 h_____).wbal7ashya: mn7a al5al8 labn 3abdyn ،alnashr: dar alktab al eslamy ، al6b3a: althanya - bdon tary5.
- 10- bda23 alsna23 fy trtyb alshra23 ،alm2lf: 3la2 aldyn ،abo bkr bn ms3od bn a7md alkasany al7nfy (almtofy: 587h_____). shr: dar alktb al3lmya .al6b3a: althanya ،1406h.
- 11- albdor almdya fy fragm al7nfya ،talyf: m7md 7fz alr7mn bn m7b alr7mn alkmala2y ،alnashr: dar alsal7 (al8ahra - msr) ،mktba shy5 al eslam (dka - bngladysh) ،al6b3a: althanya**1439 ، h2018 - . m.**
- 12- albnaya shr7 alhdaya ،alm2lf: abo m7md m7mod bn a7md bn mosy bn a7md bn 7syn alghytaby al7nfy bdr aldyn al3yny (almtofy: 855h_____).alnashr: dar alktb al3lmya-byrot .lbnan ،al6b3a: alaoly ،1420h**2000 -m.**
- 13- byan alohmwal eyham fy ktab ala7kam alm2lf: 3ly bn m7md bn 3bd almlk alktamy al7myry alfasy ،abo al7sn abn al86an (almtofy: 628h_____).alm788: d. al7syn ayt s3yd alnashr: dar 6yba – alryad al6b3a: alaoly ،1418h**1997-m.**
- 14- tag altragm ،alm2lf: abo alfda2 zyn aldyn abo al3dl 8asm bn 86lobgha alsodony(nsba ely m3t8 abyh sodon alshy5ony) algmaly al7nfy (almtofy: 879h_____).alm788: m7md 5yr rmdan yosf ،alnashr: dar al8lm – dmsh8 ، al6b3a: alaoly ،1413 h.
- 15- tary5 erbl alm2lf: almbark bn a7md bn almbark bn mohob all5my al erbly ،alm3rof babn almstofy (almtofy: 637h_____).alm788: samy bn syd 5mas als8ar alnashr:wzara alth8afawal e3lam ،dar alrshyd llnshr ،al3ra8 3am alnshr: 1980 m.
- 16- t7fa alf8ha2 ،alm2lf: m7md bn a7md bn aby a7md ،abo

- bkr 3la2 aldyn alsmr8ndy (almtofy: n7o 540h_____),alnashr: dar alktb al3lmya ,byrot- lbnan ,al6b3a: althanya ,1414 h- 1994m.
- 17- tzkra al7faz ,alm2lf: shms aldyn abo 3bd allh m7md bn a7md bn 3thman bn 8aymaz alzhby (almtofy: 748h_____), ,alnashr: dar alktb al3lmya byrot-lbnan ,al6b3a: alaoly , 1419h**1998** -m.
- 18- tzhyb thzyb alkmal fy asma2 alrgal ,alm2lf: shms aldyn aby 3bd allh m7md bn a7md bn 3thman bn 8ymaz alshhyr b_____ «alzhby» (673 - 748 h_____),t78y8: ghnym 3bas ghnym - mgdy alsyd amyn ,alnashr: alfaro8 al7dytha ll6ba3awalnshr ,al6b3a: alaoly**1425** , h**2004** - . m.
- 19- thzyb althzyb ,alm2lf: abo alfdl a7md bn 3ly bn m7md bn a7md bn 7gr al3s8lany (t **852h**_____),alnashr: m6b3a da2ra alm3arf alnzamya ,alhnd ,al6b3a: al6b3a alaoly**1326** ,h.
- 20- alth8at ,alm2lf: m7md bn 7ban bn a7md bn 7ban bn m3az bn m3bd ,altmymy ,abo 7atm ,aldarmy ,albsty (almtofy: 354h**6** , (_____b3 b e3ana:wzara alm3arf ll7koma al3alya alhndya ,t7t mra8ba: aldktor m7md 3bd alm3yd 5an mdyr da2ra alm3arf al3thmanya ,alnashr: da2ra alm3arf al3thmanya b7ydr abad aldkn alhnd ,al6b3a: alaoly ,1393 h - 1973m.
- 21- algam3 alkbyr-snn altrmzy ,alm2lf: m7md bn 3ysy bn sora bn mosy bn ald7ak ,altrmzy ,abo 3ysy (almtofy: 279h_____),alm788: bshar 3oad m3rof ,alnashr: dar alghrb al eslamy-byrot ,sna alnshr: 1998m.
- 22- algam3 almsnd als7y7 alm5tsr mn amor rsol allh sly allh 3lyhwslnmwsnnhwayamh = s7y7 alb5ary ,alm2lf: m7md bn esma3yl abo 3bdallh alb5ary alg3fy ,alm788: m7md zhyr bn nasr alnasr ,alnashr: dar 6o8 alngaa (msora 3n als16anya b edafa tr8ym m7md f2ad 3bd alba8y) ,al6b3a:

- alaoly ،1422h.
- 23- algr7walt3dyl ،alm2lf: abo m7md 3bd alr7mn bn m7md bn edrys bn almnzr altmymy ،al7nzly ،alrazy abn aby 7atm (almtofy: 327h—) ،alnashr: 6b3a mgls da2ra alm3arf al3thmanya.
- 24- algoahr almद्या fy 6b8at al7nfya ،alm2lf: 3bd al8adr bn m7md bn nsr allh al8rshy ،abo m7md ،m7yy aldyn al7nfy (almtofy: 775h.) ،alnashr: myr m7md ktb 5anh – kratschy.
- 25- algohra alnyra ،alm2lf: abo bkr bn 3ly bn m7md al7dady al3bady alzbydy alymny al7nfy (almtofy: 800h—) ،alnashr: alm6b3a al5yrya ،al6b3a: alaoly ،1322h.
- 26- 7ashya al676aoy 3la mra8y alfla7 shr7 nor al eyda7 ،alm2lf: a7md bn m7md bn esma3yl al676aoy al7nfy- tofy 1231 h —alm788: m7md 3bd al3zyz al5aldy ،alnashr: dar alktb al3lmya byrot– lbnan ،al6b3a: al6b3a alaoly 1418h.
- 27- 5lasa ala7kam fy mhmat alsnnw8oa3d al eslam ،alm2lf: abo zkrya m7yy aldyn y7yy bn shrf alnooy (almtofy: 676h.) alm788: 788hw5rg a7adythh: 7syn esma3yl algml ،alnashr: m2ssa alrsala - lbnan – byrot ،al6b3a: alaoly ،1418h**1997 - .m.**
- 28- aldr alm5tar shr7 tnoyr alabsarwgam3 alb7ar ،alm2lf: m7md bn 3ly bn m7md bn 3ly bn 3bd alr7mn al7nfy al7skfy (t **1088 h788** ، —————hwdb6h: 3bd almn3m 5lyl ebrahym alnashr: dar alktb al3lmya – byrot ،al6b3a: alaoly**1423 ، h2002 - . m.**
- 29- rd alm7tar 3la aldr alm5tar-7ashya abn 3abdyn - alm2lf: abn 3abdyn ،m7md amyn bn 3mr bn 3bd al3zyz 3abdyn aldms8y al7nfy (almtofy: 1252h—) ،alnashr: dar alfkr-byrot ،al6b3a: althanya ،1412h**1992 - .m.**
- 30- s1sla ala7adyth ald3yfawalmodo3a ،alm2lf: m7md nasr

- aldyn alalbany ،al6b3a: alaoly ،1425 h_____ alnashr: mktb alm3arf.
- 31- slm alosol ely 6b8at alf7ol ،alm2lf: ms6fy bn 3bd allh al8s6n6yny al3thmany alm3rof b_ «katb glby»wb7» _agy 5lyfa» (almtofy 1067 h_____) ،alm788: m7mod 3bd al8adr alarna2o6 ،eshrafwt8dym: akml aldyn e7san aoghly ، td8y8: sal7 s3daoy sal7 ،e3dad alfhars: sla7 aldyn aoyghor ،alnashr: mktba ersyka ،estanbol- trkya ،3am alnshr: 2010m.
- 32- snn aby daod ،alm2lf: abo daod slyman bn alash3th bn es7a8 bn bshyr bn shdad bn 3mro alazdy alsgstany (almtofy: 275h.) ،alm788: m7md m7yy aldyn 3bd al7myd ، alnashr: almkta al3srya ،syda-byrot.
- 33- snn aldar86ny ،alm2lf: abo al7sn 3ly bn 3mr bn a7md bn mhdy bn ms3od bn aln3man bn dynar albghdady aldar86ny (t **385h788** ،(_____hwdb6 nshw3l8 3lyh: sh3yb alarn2o6 ،7sn 3bd almn3m shlby ،3bd all6yf 7rz allh ، a7md brhom ،alnashr: m2ssa alrsala ،byrot - lbnan ، al6b3a: alaoly**1424** ، **h2004** - . m.
- 34- alsnn alsghyr llbyh8y ،alm2lf: a7md bn al7syn bn 3ly bn mosy al5srogrdy al5rasany ،abo bkr albyh8y (almtofy: 458h_____) ،alm788: 3bd alm36y amyn 8l3gy ،dar alnshr: gam3a aldrasat al eslamya ،kratshy _____ bakstan ،al6b3a: alaoly ،1410h.
- 35- alsnn alkbry ،a7md bn al7syn bn 3ly bn mosy al5srogrdy al5rasany ،abo bkr albyh8y (almtofy: 458h_) ،t78y8: m7md 3bd al8adr 36a ،alnashr: dar alktb al3lmya ،byrot - lbnan ، al6b3a: althaltha ،1424h**2003-** .m.
- 36- syr a3lam alnbla2 ،alm2lf: shms aldyn abo 3bd allh m7md bn a7md bn 3thman bn 8aymaz alzhby (almtofy: 748h_) ، alm788: mgmo3a mn alm788yn b eshraf alshy5 sh3yb

- alarna2o6 ،alnashr: m2ssa alrsala ،al6b3a: althaltha ،
1405h.
- 37- shr7 alsna ،alm2lf: m7yy alsna ،abo m7md al7syn bn
ms3od bn m7md bn alfra2 albhoy alshaf3y (almtofy:
516h_____) t78y8: sh3yb alarn2o6-m7md zhyr alshaoysh
alnashr: almkbt al eslamy - dmsh8 ،byrot al6b3a:
althanya ،1403h**1983** - .m.
- 38- shr7 msnd aby 7nyfa ،alm2lf: 3ly bn (sl6an) m7md ،abo
al7sn nor aldyn almla alhroy al8ary (t **1014h**_____) ،alm788:
alshy5 5lyl m7yy aldyn almys ،alnashr: dar alktb al3lmya ،
byrot – lbnan ،al6b3a: alaoly**1405** ، h**1985** - . m.
- 39- shr7 mshkl alathar ،alm2lf: abo g3fr a7md bn m7md bn
slama bn 3bd almlk bn slma alazdy al7gry almsry
alm3rof bal67aoy (almtofy: 321h_____) ،t78y8: sh3yb
alarn2o6 ،alnashr: m2ssa alrsala ،al6b3a: alaoly ،1415h.
- 40- al6b8at alkbyr ،alm2lf: m7md bn s3d bn mny3 alzhry (t
230 h_____) ،alm788: aldktor 3ly m7md 3mr ،alnashr: mktba
al5angy ،al8ahra – msr ،al6b3a: alaoly**1421** ، h**2001** - . m.
- 41- 3ny bts7y7hw3l8 3lyh: abo alofa alafghany ،r2ys lgna
e7ya2 alm3arf aln3manya b7ydr abad aldkn ،alhd [t **1395**
h_] ،dar alnshr: lgna e7ya2 alm3arf aln3manya b7ydr abad
- aldkn (osorth dar alktb al3lmya - byrot).
- 42- ft7 al8dyr ،alm2lf: kmal aldyn m7md bn 3bd aloa7d
alsyoasy alm3rof babn alhmam (almtofy: 861h_____) ،alnashr:
dar alfkr ،al6b3a: bdon 6b3awbdon tary5.
- 43- f8h al3badat 3la almzhh al7nfy ،alm2lf: al7aga nga7
al7lby.
- 44- alkmal fy asma2 alrgal (oho aol msnf fy rgal alktb
alstawasl «thzyb alkmal» llmzy) ،alm2lf: abo m7md 3bd
alghny bn 3bd aloa7d alm8dsy (t **600 h**_____) ،drasawt78y8:
shady bn m7md bn salm al n3man ،alnashr: alhy2a

- al3ama ll3naya b6ba3awnsr al8ran alkrymwalsna
alnboyaw3lomha ،alkoyt - shrka ghras lld3ayawal
e3lanwalnshrwaltozy3 ،alkoyt ،al6b3a: alaoly**1437** ، h - _____
2016 m.
- 45- almbso6 ،alm2lf: m7md bn a7md bn aby shl shms ala2ma
alsr5sy (almtofy: 483h_____) ،alnashr: dar alm3rfa- byrot ،
al6b3a: bdon 6b3a ،tary5 alnshr: 1414h**1993** - .m.
- 46- mgm3 alanhr fy shr7 mlt8y alab7r ،alm2lf: 3bd alr7mn bn
m7md bn slyman almd3o bshy5y zadh ،y3rf bdamad
afndy (almtofy: 1078h_____) ،alnashr: dar e7ya2 altrath
al3rby ،al6b3a: bdon 6b3awbdon tary5.
- 47- alm7sol- alm2lf: abo 3bd allh m7md bn 3mr bn al7sn bn
al7syn altymy alrazy alml8b bf5r aldyn alrazy 56yb alry
(almtofy: 606h_____) ،alnashr: m2ssa alrsala al6b3a: althaltha ،
1418 h**1997** - . m.
- 48- alm7y6 albrhany fy alf8h aln3many f8h al emam aby
7nyfa ،alm2lf: abo alm3aly brhan aldyn m7mod bn a7md
bn 3bd al3zyz bn 3mr bn maza alb5ary al7nfy (almtofy:
616h_____) ،t78y8: 3bd alkrym samy algndy ،alnashr: dar alktb
al3lmya ،byrot- lbnan ،al6b3a: alaoly ،1424h**2004** - .m.
- 49- mra8y alfla7 shr7 mtn nor al eyda7 ،alm2lf: 7sn bn 3mar
bn 3ly alshrnblaly almsry al7nfy (almtofy: 1069h_____) a3tny
bhwrq3h: n3ym zrzor ،alnashr: almktba al3srya ،al6b3a:
alaoly ،1425 h**2005**- . m.
- 50- almstdrk 3la als7y7yn ،alm2lf: abo 3bd allh al7akm
m7md bn 3bd allh bn m7md bn 7mdoyh bn n3ym bn
al7km aldbly al6hmany alnysabory alm3rof babn alby3
(almtofy: 405h_____) ،t78y8: ms6fy 3bd al8adr 36a ،alnashr:
dar alktb al3lmya- byrot ،al6b3a: alaoly ،1411h.
- 51- msnd abn aby shyba alm2lf: abo bkr bn aby shyba ،3bd
allh bn m7md bn ebrahym bn 3thman bn 5oasty al3bsy
(almtofy: 235h_____) alm788: 3adl bn yosf al3zazyw a7md bn
-

- fryd almzydy alnashr: dar alo6n – alryad al6b3a: alaoly ،
1997m.
- 52- msnd aby 7nyfa roaya al7skfy ،alm2lf: abo 7nyfa
aln3man bn thabt bn zo6y bn mah (t 150h_____) ،t78y8: 3bd
alr7mn 7sn m7mod ،alnashr: aladab – msr.
- 53- msnd al emam a7md bn 7nbl ،alm2lf: abo 3bd allh a7md
bn m7md bn 7nbl bn hlal bn asd alshybany (almtofy:
241h_____) ،alm788: sh3yb alarn2o6-3adl mrshd.wa5ron ،
eshraf: d 3bd allh bn 3bd alm7sn altrky ،alnashr: m2ssa
alrsala ،al6b3a: alaoly ،1421h.
- 54- almsnd als7y7 alm5tsr bn8l al3dl 3n al3dl ely rsol allh
sly allh 3lyhwslm ،alm2lf: mslm bn al7gag abo al7sn
al8shyry alnysabory (almtofy: 261h_____) ،alm788: m7md
f2ad 3bd alba8y ،alnashr: dar e7ya2 altrath al3rby –
byrot.
- 55- almsnf ،alm2lf: abo bkr 3bd alrza8 bn hmam bn naf3
al7myry alymany alsn3any (almtofy: 211h_____) ،alm788:
7byb alr7mn ala3zmy ،alnashr: almgls al3lmy- alhnd ،y6lb
mn: almktb al eslamy – byrot ،al6b3a: althanya ،1403h.
- 56- m3gm alm2lfyn ،alm2lf: 3mr bn rda bn m7md raghb bn
3bd alghny k7ala aldmsh8y (almtofy: 1408h_____) ،alnashr:
mktba almthny - byrot ،dar e7ya2 altrath al3rby byrot.
- 57- m3rfa alsnnwalathar ،alm2lf: a7md bn al7syn bn 3ly bn
mosy al5srogrdy al5rasany ،abo bkr albyh8y (almtofy:
458h_____) ،t78y8: 3bd alm36y amyn 8l3gy ،alnashron: gam3a
aldrasat al eslamy (kratshy-bakstan) ،dar 8tyba (dmsh8-
byrot) ،dar alo3y(7lb- dmsh8) ،dar alofa2 (almnsora -
al8ahra) ،al6b3a: alaoly ،1412h**1991** -m.
- 58- nsb alraya la7adyth alhdaya ،alm2lf: gmal aldyn abo
m7md 3bd allh bn yosf bn m7md alzyl3y(almtofy: 762h.) ،
alm788: m7md 3oama ،alnashr: m2ssa alryan

- l16ba3awalnshr- byrot- lbnan/ dar al8bla llth8afa al
eslamya-gda- als3odya ,al6b3a: alaoly ,1418h.
- 59- alnhaya fy shr7 alhdya (shr7 bdaya almbtdy) ،talyf: 7syn
bn 3ly alsghna8y al7nfy (t **714 h**—) ،t78y8: rsa2l magstyr -
mrkz aldrasat al eslamya bklya alshry3awaldrasat al
eslamya bgam3a am al8ry ،ala3oam: **1435 - 1438 h**.
- 60- alhdya fy shr7 bdaya almbtdy ،alm2lf: 3ly bn aby bkr bn
3bd alglyl alfrghany almrghynany ،abo al7sn brhan aldyn
(almtofy: 593h—) ،alm788: 6lal yosf ،alnashr: dar a7ya2
altrath al3rby- byrot- lbnan.
- 61- ofyat ala3yanwanba2 abna2 alzman ،alm2lf: abo al3bas
shms aldyn a7md bn m7md bn ebrahym bn aby bkr abn
5lkan albrmky al erbly (almtofy: 681h—) ،alm788: e7san
3bas ،alnashr: dar sadr- byrot.